

شرح إفادة الأنام (67) | كتاب النكاح - باب الرضاع | الشيخ

عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم. والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين

قال المؤلف حفظه الله تعالى باب الرضاع. عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي -

[00:00:16](#)

صلى الله عليه وسلم قال ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من الولادة. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول

الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد - [00:00:36](#)

يقول المؤلف باب الرضاعة الرضاع بفتح الراء يصح ايضا بكسرها الرضاع وبزيادة التاء الرضاعة وهي مأخوذة من الارضاء وطمع ابضع

وضاعة ورضاعا بمعنى التقم الثدي او مص الثدي الرضاع في اللغة - [00:00:57](#)

هو التقام الثدي من انسان او حيوان هو عام واما في الشرع فهو اخص الرضاع في الشرع ووصول لبن امرأة الى جوف رضيع في

الحولين فالتعريف الشرعي اخص من التعريف اللغوي - [00:01:41](#)

من وجوه الوجه الاول انهم قالوا وصول اللبن الى الجوف مجرد وصوله فضاع سواء وصل بطريق التقام الثدي او بطريق اخر كما لو

صب اللبن في اثناء فشربه الصبي او في رضاعة فشربه الصبي او رضعه - [00:02:31](#)

او كان وجورا او شعوطا كما يقولون فباي طريق وصل الى الجوف وتغذى به الانسان فانه يعتبر رضاعا واختلفوا فيما لو وصل

الحليب عن طريق المثانة عن طريق الحقن او الحقنة - [00:03:07](#)

على قولين للفقهاء رحمنا الله واياهم ما اختلفوا ايضا فيما لو وصل الحليب بعد ان تغير اصاب جبنا وهي مسائل يفترضونها نادرة

الوقوع او معدومة الوقوع قد تقع هي ليست مستحيلة - [00:03:37](#)

والوجه الثاني ان الرضاع في الشرع لابد ان يكون من امرأة فلا يكون من رجل والرضاع من سندوة الرجل لا حكم له فيما يتعلق

بالتحريم وهكذا الرضاع من البهيمة الرضعة مباشرة او شرب الحليب - [00:04:06](#)

والوجه الثالث من الفروق بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي ان الرضاع لابد ان يكون من طفل رضيع الحولين اما الكبير فلو رضع

عامة العلماء لا يرون ان الرضاعة محرمة وفيه قول بانه يحرم في احوال خاصة - [00:04:58](#)

ليس هذا موضع بحث هذه المسألة لكن عامة اهل العلم ترون ان الرضاع انما يكون في الحولين الادلة الدالة على هذا كما سنذكر ان

شاء الله في الاحكام هذا معنى الرضاع - [00:05:32](#)

اما الحديث تقول عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من الولادة المراد بالولادة هنا القرابة والنسب كما جاء في

الرواية او الحديث الاخر يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب - [00:05:57](#)

والمراد بالتحريم تحريم النكاح وما يتبعه من المحرمية وهي اهم احكام الرضاعة وسيأتي بيانها ان شاء الله تعالى في الاحكام هذا ما

يتعلق معنى الخبر ولا اظن ان في اشكالات تحتاج الى مناقشات. في احد عنده سؤال - [00:06:32](#)

نبدأ بذكر الاحكام الاحكام المأخوذة من هذا الحديث والمتعلقة بالباب كثيرة نذكر منها ما يلي. الاول هذا الحديث مما وافقت فيه

السنة القرآن واكدت فيه السنة القرآن وذكرنا لكم مرارا - [00:07:16](#)

ان السنة تأتي مع القرآن الكريم على كم نحو او طريق على ثلاثة انحاء او وجوه ها ما هي ان تكون مبينة ومفسرة وموضحة للقرآن ها ان تكون مؤكدة للقرآن الثالث - [00:08:00](#)

ها ناسخ يعني ما ذكرنا هذا وفيه خلاف بين اصوليين ان تأتي باحكام لم يأت بها القرآن او ان تتفرد باحكام ليست بالقرآن في القرآن الكريم فهذا المثال عندنا مما توافقت فيه السنة مع القرآن - [00:08:24](#)

والسنة قائمة بنفسها كما ثبت في حديث عمر بن معدي كذب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اني اوتيت القرآن ومثله معه عن السنة الا يوشك رجل شبعان متكى على اريكته يقول بيننا وبينكم كتاب الله - [00:09:02](#)

فما وجدنا فيه من حرام حرمانه ووجدنا فيه من حلال استحللناه ثم قال الا واني اوتيت القرآن ومثله معه او كما قال عليه الصلاة والسلام وهو حديث صحيح رواه احمد وابو داوود وابن ماجه وغيرهم - [00:09:38](#)

والقرآن قد دل على مجمل احكام الفطام فقال تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة ذكرها في المحرمات الفائدة الثانية دل الحديث هذا جواز الارتضاع للطفل من غير امه وعلى جواز ان يرضع الطفل من غير امه - [00:10:05](#)

وهذا ايضا موافق للقرآن شو الدليل قصة موسى لكن هذه في احوال خاصة لكنه صحيح استدلال لطيف يعني قوله تعالى ها هذا الوالدات وين الوالدة؟ قال وان تعاشرتم فسترضع له - [00:10:44](#)

اخرى ايضا قول ولا فلا جناح عليكم ان تسترضعوا يعني اخريات لانه قال في البداية قال والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة الى اخره ثم قال وان اردتم ان تسترضعوا اولادكم فلا جناح عليكم - [00:11:19](#)

دل على ان الاصل ان الام ترضع ولدها لنفسها لكن يجوز ان ترضع اخرى وقد كان من عادة العرب ان يسترضعوا لاولادهم من اهل البوادي يكون هذا انجب للاولاد ويكون احسن في تربيتهم من الصغر - [00:11:50](#)

الصحاري وفي الاماكن البعيدة عن المدن ومنهم النبي صلى الله عليه وسلم فقد ارضعته حليلة السعدية رضي الله عنها في بني سعد الفائدة الثالثة اجمع العلماء رحمتنا الله واياهم على - [00:12:12](#)

ان الرضاعة مؤثرة في الاحكام وانها تفيد التحريم وهذا اجماع قطعي دل عليه الكتاب وادلت عليه السنة واتفاق المسلمين حتى قال الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى ان الذي يخالف في هذا يستتاب - [00:12:48](#)

ان تاب والا قتل لانه مرتد عن دين الاسلام بتكذيبه القرآن والسنة واجماع المسلمين لو ان شخصا لا اعتبر الرضاع مساء التزوج هذه البنت التي ارضعتها امي مئة رطعة - [00:13:13](#)

لا اعترف باحكام انا اريدها ان هذا حرام بالاجماع فان ابي يستتاب فان تاب واذا قتله الحاكم ردة عن دين الاسلام وهذي من احكام السلطان ليست من احكام الناس الفائدة الرابعة - [00:13:34](#)

متى يكون الرضاع محرما او متى يكتسب الرضاء الاحكام التي تترتب عليه اختلف العلماء في شروط اكتساب الرضاعة الاحكام المترتبة عليها اقوى واصح الشروط شرطان الاول ان تكون الرضاعة في الحولين - [00:14:04](#)

يعني قبل الفطام قوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة فدل على ان تمام الرضاعة حولين وما زاد فليس هذا من تماما زائد عن تمام الرضاعة فدل على انه لا يؤثر - [00:14:43](#)

فسن الفطام هي تمام السنة الثانية وقد دلت السنة على هذا ففي حديث ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء في - [00:15:11](#)

الثدي وكان قبل الفطام وقوله في الثدي يعني في وقت الارضاع الشرعي وهذا حديث صحيح رواه الترمذي وغيره الشرط الثاني ان تكون الرضعات خمس رضعات فاكثر ولا تحرموا الرضعة ولا الرضعتان - [00:15:31](#)

ولا المصة ولا المصتان. ولا الاملاجة ولا الاملاجتان كما في الاحاديث الصحيحة والدليل على ان الرضاع لا بد له من عدد نصوص كثيرة منها اولا الاحاديث التي تدل على ان الرضعة - [00:16:18](#)

لا تحرم ثبت في حديث ام الفضل الهلالية رضي الله تعالى عنها ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هل

تحرم الرضعة الواحدة قال لا تحرموا الاملاجة ولا الاملاجتان. رواه مسلم في الصحيح - [00:16:51](#)

وهذا يدل على ان المراد بالاملاجة والاملاجتان الرضعة والرضعتان وهذا كالصريح في هذا الباب وروى مسلم ايضا في الصحيح من حديثها رضي الله عنها ان رجلا من الاعراب جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني تزوجت امرأة - [00:17:18](#)

اخرى فزعمت زوجتي انها قد ارضعتها رضعة او رضعتين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هذا لا يحرم وهذا ايضا حديث صحيح رواه مسلم في كتابه الصحيح ولفظه قال لا تحرموا الاملاج والاملاجتان - [00:17:37](#)

وهذا ايضا كالصريح في ان الاملاج والرضع شيء واحد ها اختلفوا في تفسير الاملاجة والمصة على قولين فليل هي الرضعة هذا يدل عليهم حديثهم الفضل من عدة وجوه ذكرتها قبل قليل - [00:18:27](#)

اولا في رواية مسلم قال لا تحرموا الرضعة ولا الرضعتان ولا المص ولا المصتان هذا شيء واحد وايضا في الرواية الاخرى وهي ايضا في مسلم ان رجلا من الاعراب سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال انها ارضعتها رضعة او رضعتين فقال لا تحرم الاولاد - [00:18:56](#)

هذا يدل على ان الرضعة شيء واحد ويدل عليه ايضا حديث ام الفضل ان رجلا من بني عامر ابن صعصعة قال يا نبي الله هل تحرم الرضعة الواحدة؟ قال لا - [00:19:14](#)

ايضا رواه مسلم في الصحيح هذه الاحاديث تدل على ان الرضعة والرضعتين لا تحرم فهل تحرم الثلاث لأ فما العدد المحرم؟ خمس رضعات على المشهور في مذهب احمد والشافعي رضي الله عنا وعنهما وعن المسلمين - [00:19:37](#)

ويدل على هذا حديثان صحيح ان كما قال ابو العباس ابن تيمية رحمه الله قال ولهذا ويدل على هذا حديثان صحيح ان الحديث الاول حديث عائشة رضي الله تعالى عنها الذي رواه مسلم في الصحيح - [00:20:19](#)

ان رضي الله تعالى عنها قالت كان فيما انزل عشر رضعات يحرم عشر رضعات معلومات يحرم من فتسخ من ذلك خمس وصار الامر الى خمس رضعات معلومات يحرم من توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك حديث صحيح رواه مسلم في كتاب الصحيح - [00:20:37](#)

هذا نص في المسألة حنشر والحديث الثاني الصحيح ايضا حديث عائشة رضي الله عنها ان سهيلة بنت سهيل زوجة ابي حذيفة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله كنا نرى سالما - [00:21:12](#)

ولدا وان الله قد انزل فيهم ما علمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها ارضعيه خمس روعات ارضعيه خمسة رضعات وارضعته خمسا رضعات قالت عائشة فكان بمنزلة ولده من الرضاعة - [00:21:44](#)

هذا حديث صحيح رواه احمد وابو داود والنسائي وصححه ابن حبان وصححه ايضا جماعة منهم شيخ الاسلام ابن تيمية الشيخ ناصر الدين اللباني وغيرهم رحمنا الله واياهم جميعا هذا ايضا نص في خمس رضعات - [00:22:15](#)

اذا الراجح من اقوال العلماء انه لا يحرم بالرضاع الا اذا ارتضع الصبي او الصبي خمس رضعات هذا عن الشيطان هما يعني الشرطان المعتبران الشرط الاول ان يكون الرضاع في الحولين قبل الفطام - [00:22:57](#)

والشر الثاني ان يكون الرضاع خمسا فاكثر واشترط بعض العلماء شروطا ليس عليها ادلة قوية منها ان يكون اللبن قد ثاب عن حمل قد ثاب عن حمل او ان يكون اللبن من امرأة - [00:23:22](#)

لا تزال لا تزال تحمل ولها زوج اما لو كانت عجوزا او كبيرا يائسة او فتاة لم تتزوج بعد او امرأة مطلقة وقد مضى على طلاقها فترة طويلة بحيث انها لم لا تكون - [00:23:50](#)

حامل او مرضعا وعندهم ان هذا اللبن لا يفيد والقول الثاء الاول اصح الشريعة لم تأتي بهذا الشرط وان كان هذا نادر او قليل في النساء لكن قد يقع ان المرأة - [00:24:15](#)

ترضع في غير حال الحمل والولادة فانها قد تعطف على الصبي الصغير فيدر لبنها. او يدر ثديها لبنا فاذا ارضعته خمس رضعات صح الرضاع اذا كان لبنا صحيحا لبنا حقيقيا - [00:24:41](#)

وهذا موجود في الواقع وان كان قليلا وهذا القول لا شك انه هو الصحيح وعليه جمهور العلماء رحمنا الله واياهم بل قد نقله بعض

العلماء اتفاق الفقهاء وان كان هو خلاف المشهور من مذهب الامام احمد عند متأخر اصحابه - [00:25:07](#)

لكن ليس هذا موضوع اجماع على الصحيح الفائدة السادسة لا ان يكون ثابت عن حمل او ما تاب عن حمل هذا بعضهم يقول بالاجماع انه لا يجب ان يثوب عن حمل - [00:25:32](#)

لكن هذا الاجماع غير صحيح مذهب الحنابلة كله على خلاف هذا ما يكون اجماع وفيه الحنابلة كله من خلفه لكنه ليس بالقول القوي لانه ليس لديه نص دليل يعني لكنه تعليل علله مجرد تعليل - [00:25:52](#)

المسألة الفائدة السادسة ذكرنا انه لابد من خمس رضعات فما الرضعة اختلف العلماء في حقيقة الرضعة على قولين والخلاف بين الشافعية والحنابلة اما الذين لا يرون الرضعات اصلا المسألة هذي بالنسبة لهم وجودها وعدمها سواء - [00:26:09](#)

وهم الجمهور حقيقة. الجمهور وعليه مذهب الحنفية والمالكية وكثير من السلف زعم بعضهم ايضا انه اجماع كما نقل عن الزهر والليث بن سعد لكن هذا الاجماع غير صحيح الخلفا قديم خلاف - [00:26:40](#)

بين الصحابة رضي الله عنهم عائشة مثلا لا ترى الا خمس رضعات ابن عمر يروى يرى انه لا تحديد في الرضعات. فاي رضعة رطعها قلت او كثرت صح وكان محرما لاطلاق الاية الكريمة - [00:27:01](#)

لكن نقول هذا الاطلاق قيده ايش؟ الاحاديث الصحيحة المتعددة وذكرنا انها نوعان الاحاديث التي تدعى الى عدم تحريم الرضعة والرضعتين وذكرنا لكم عدة احاديث والثانية الاحاديث التي تدل على تحديد خمس - [00:27:21](#)

هذي وهذي كلها تدل على انه لا يكفي مجرد الرضاع على كل حال ذهب الحنابلة في المشهور من مذهبهم لان الرضعة هي ان يلتقم الصبي الثدي حتى يطلقه لاي سبب - [00:27:43](#)

يعني يمص يمص ثم يتركه من نفسه اما لنوم او لكي يتنفس او لانه شبع او لان امه قامت او لان مرضعته تحركت من الاسباب وهذا القول اختاره جماعة من المحققين منهم شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:28:05](#)

شيخنا العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله واللجنة الدائمة للافتاء ان الرضعة هي التقاء الثدي وتركه هذي الرضعة القول الثاني ان الرضع هي الشبعة وهي الوجبة الكاملة وهي ان يرضع حتى يشبع سواء في نفس او نفسين او عشرة او عشرين او انقطع او لم ينقطع - [00:28:34](#)

واشترطوا الا يطول الفصل لو انقطع لانه اذا طال الفصل اختلف واحد فيها هل يعتبر واحدة ولا ثنتين وهذا القول هو المشهور في مذهب الشافعية وعندهم قول اخر كالقول الاول وعند الحنابلة قول الاخر كالقول الثاني - [00:29:06](#)

لكن المشهور من المذهبين ما ذكرناه وهذا القول اختاره ايضا جمع من المحققين رحمنا الله واياهم. فمال اليه ابن القيم في زاد المعاد مال اليه ميلا يشبه ان يكون ترجيحاً له - [00:29:33](#)

واختاره العلامة عبد الرحمن ابن ناصر السعدي والعلامة الشيخ محمد ابن عثيمين رحمة الله على الجميع والقول الاول اقرب الاول اقرب واولى ويؤيده ان النبي صلى الله عليه وسلم سوى بين الرضعة والمصة والاملاجة - [00:29:57](#)

سوى بين الرضعة والمصة والاملاجة فهذا يدل على انها شئ واحد اذا مص حتى ترك فهذه مصة طويلة تعتبر نعم اي نعم اي لين يشبع هم اخذوها قالوا انه في اللغة - [00:30:31](#)

يقال الاكلة والاكل والشبع والوجبة والشبعة والحقيقة ان اللغة تحتل هذا وهذا وبدل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يرضى عن العبد ياكل الاكلة ويشرب الشربة - [00:31:16](#)

فيحمده عليها هذا يدخل فيه اكل اكلة كبيرة يعني صغيرة كلها تسمى اكلة كلها فاللغة تحتل هذا وتحتل هذا لكن بعض من يرجح يقول ان العرف والعرف ايظا ما هو حاكم هنا لان هذولي عندهم عرف يقولون ذولي عندهم عرف - [00:31:42](#)

لكن من اقوى ما يرجح به ما ذكرته لكم وان النبي صلى الله عليه وسلم سوء بين الرضعة والاملاجة وايضا يؤيد هذا القول ويرجح ان الطفل لو انه التقم الثدي فلم يشبع - [00:32:07](#)

ثم تركه فنام وطال الفاصل اكثرهم يرى ان هذه تعتبر ايش فان كان اذا طال الفاصل رضعة فكذلك اذا قصر ايش الفاصل فهي ربعة

وعلى كل حال رجح الشيخ ابن عثيمين هذا المذهب - [00:32:27](#)

بقوله ان الاصل عدم ثبوت الرضاع ولا يثبت بالاحتمال او بالشك فيه والربعة يعني مختلف فيها. والثاني متفق عليه والاول مختلف

فيه هنا قلنا ان هذا لا يلجأ اليه الا عند الاشكال - [00:32:58](#)

اما اذا اتضحت السنة كما اشرنا اليه فما يلجأ الى هذا الرأي انما يرجع الي عند الشك مثلا في عدد الروعات الشك في وجود الرضاعة

وما اشبه ذلك. فنقول الاصل عدمها - [00:33:28](#)

اما هنا فايضا اذا قلنا الاصل عدمها هناك باب اخر ينبغي الترجيح به وانك كيف تزوجها بشخص وكثير من الفقهاء يقولون ايضا انه اخ

لهب وعلى كل حال يعني المسألة من مسائل الاجتهاد لا يمكن ان تكون من مسائل القطع - [00:33:46](#)

هي من مسائل الاجتهاد وهذا الذي نقوله هو الاقرب ولا يدل ولا يدل على بطلان القول الثاني لان له وجه وله حظ من النظر لكن لا بد

من ترجيح احد القولين احد المرجحات والله اعلم - [00:34:14](#)

ارفع صوتك خمس رضعات في جلسة واحدة خلك دقيق خامس رضعات في جلسة واحدة نعم ما في مشكلة لا اشكال فيها حد

يرضع خمس رضعات وجالس جلسته وحدة في مشكلة - [00:34:38](#)

ها خلي تنفس تبي يموت ما في مشكلة يعني لا يوجد اي مشكلة ما في اي مشكلة. نعم ايش هل العبرة بالحولين او العبرة بالفطام

قبل حوله؟ عبرة بالحولين العبرة بالحولين فلو فطمتهم بعد سنة - [00:35:10](#)

بل لو ارضعته الرضاع الصناعي بعد شهر كما هو الواقع اليوم هل هو مفطوم الان حقيقة لانه صار يشرب ديد مثل حليب مثل ما يشرب

الكبار. حليب نيدو ولا حليب بس نقط تختلف ايش - [00:35:41](#)

التركيبه هذا المدعم بكذا وكذا مركب للطفل لانه يناسبه وهذا لكنه يعتبر حليب صناعي هو مفطوم للفطام حقيقة هو الفطام عن امه

الفطام عن امه ليس الفتنة مع مطلق الحليب - [00:35:56](#)

والا الرجال الكبير يشرب الحليب العبرة بالحولين لا بترك الحليب ولان الرضاع مؤثر في الصبي بخلاف الكبير النبي صلى الله عليه

وسلم يقول لا يحرم من الرواء الا ما فتح الامعاء وانشز اللحم يعني بنى اللحم - [00:36:16](#)

يعني المؤثر رقم واحد كبير ما يؤثر في بناء بدنه والشريعة وضعت له حدا محدودا واضحا بين وهو سنتان من كملها انتهى موضوعه.

واما من اللي يكمل ما باقي الا يوم - [00:36:45](#)

فارضعته امرأة اخرى خمس رضعات صار ولدا لها في اليوم الاخير من السنتين عندك اسئلة الدجاجة ذي والله كنت يعني هذا الكلام

اللي قلته عليه هسه واجد بس ما ودنا نفتح مجال - [00:37:04](#)

نوسع الدقائق المسائل اللي ما لها حاجة يعني الاحكام كثيرة في مطولات كتب الفقه ولا يؤتى عليها بالمختصرات ولا في الدروس

هذي يعني انما نعطي الاصول ويستفيد الطالب في هذا بالمراجعة وكثير من هذه المسائل يعني الدقيقة لا لا وجود لها في الواقع لكن

الفقهاء - [00:37:30](#)

من باب استيعاب الاحكام ومن باب تنشيط الازهان وتربية الطالب على الفهم يتوسعون في تفاصيل الاحكام وبعضها لا يقع اصلا

يسمونها مسائل الفرضيات يعني فان كان وان كان فان كان وان كان - [00:37:56](#)

الفقه الافتراضي نعم وفيه واحد من طلبة العلم الف كتاب اسمه الفقه الافتراضي ولا يخلو الان مذهب. كان من اول يسمونهم اهل

الرأي او آرايئيه والحقيقة ان الان كل المذاهب الفقهية فيها آرايت - [00:38:18](#)

وهو مفيد لطلاب العلم لطالب العلم. نعم هذا ما قالت انه النص فيما انزل عشر رضعات يحرم نصه كذا فيحتمل ان يكون هذا نص

ويحتل وهو اقرب للسياق انها ذكرت المعنى - [00:38:41](#)

ذكرت المعنى بتسأل في تفاصيل الاحكام نذكرها باقي باقي ان شاء الله ما بعد تونا في البداية طيب ننتقل لمسائل اخرى الفائدة

السابعة قد تكون الثامنة. السابع ولا الثامنة السابعة - [00:39:15](#)

كويس اليوم ماشين على الترتيب اللي عندي ماذا يستفاد من الرضاع من الاحكام حكمان فقط حكمان فقط هذا هذا اهم ما يتعلق

بهذا الباب ما احكام الاحكام التي يستفيدها المرتضع - [00:39:50](#)

تضع منها في هذا الباب حكما. الحكم الاول التحريم والحكم الثاني ثبوت المحرمية التحريم يعني تحريم النكاح والمحرمات من الرضاع سبع نسوة ذكرناهم في دروس الفقه بالتفصيل ويمكن نذكر هذا حبيته في النهاية - [00:40:14](#)

يكفيها هذا الاجمال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. فالام التي ارضعته حرام عليه كامه وبناتها حرام عليه كاخته وحفيدتها حرام عليه ابنة اخته او ابنة اخيه وهكذا وامها حرام عليك حرمة جدته - [00:40:41](#)

وهكذا وسنذكر ان شاء الله بعد الجهات التي تستفيد من الرضاعة اذا ذكرنا تفصيل الاحكام الثاني المحرمية المحرمية ومعناه ان يكون المرتضع محرما للمرأة التي رضع منها ومعناه يجوز ان يخلو بها لانه من محارمها - [00:41:18](#)

ويجوز ان يسافر بها لانه من محارمها ويجوز ان ينظر اليها لانه من محارمها ويجوز ان يمسه وان يصافحها وان يقبل رأسها لانها لانه من محارمها واضح هذان الحكمان طيب يقول لك قائل يعني خلاص وش باقي - [00:41:50](#)

والباقي واجد لا يستفيدها الانسان المرتضع من الرضاعة فما هي الاحكام وهي الفائدة الثامنة ما الاحكام اذا التي لا تستفاد من الرضاعة نقول احكام كثيرة كثيرة نذكر منها خمسة احكام اساسية - [00:42:19](#)

هذه لا تشتفى بسبب الرضاعة. تبقى على حكمه الاساسي ولا يستفيدها المتضع ولا الرابع المرضعة الاول التوارث ليس من اسباب الارث الرضاع المرتضع لا يرث من المرطعة والمرطعة لا ترث من - [00:42:44](#)

المتضع لانه اسباب الرضاعة فلا اسباب الارث ثلاثة وهي نكاح وولاء ونسب. ما بعدهن للميراث سبب. كما في الرحابية كما هو معلوم عند اهل العلم يعني الاسباب الاساسية وفي اسباب فرعية اختلفوا فيها - [00:43:15](#)

الاتفاق العلماء ان الرضاع ليس من اسباب الميراث اذا هناك احكام لا تستفاد بالرضاع. طيب مثل ماذا ايضا الثاني الصلة الواجبة والقراية النسبية. لا تستفاد من الرضائف فلا يجب على المرتضع - [00:43:39](#)

ان يبرأ امه من الرضاع ولا يجب عليه ان يصلها ولا يجب عليه ان يبر والده من اباه من الرضاع ولا ان يصله ولا تعتبر قطيعته لهم من قطيعة الرحم المحرمة - [00:44:08](#)

لكن يقول العلماء الوصل بينهم مستحب. والبر بينهم مستحب استحبابا لانه على سبيل ايش الثالث من الاحكام الولاية الولاية فلا يستفاد من الرضاع الولاية الا من الرضاع لا يكون وليا لاخته من الرضاع في النكاح - [00:44:25](#)

انه ليس وليا لها الخاء الرابع النفقة فلا نفقة بين الرضاع والمرتضع منها فلا يجب عليه ان ينفق عليها ولا يجب على ابيه ان الرضاعة ان ينفق عليه هذا غير النفقة ما لها علاقة بالرضاعة - [00:44:51](#)

الخامس وهو الاخير العقل في باب الديات لا يجب على المرتضع ان يعقل معهم في الدية في شبه العمد وفي الخطأ ما له علاقة هذا على العصبية بالنسب من النسب فقط - [00:45:20](#)

هذه خمسة احكام هي اهم الاحكام التي لا تستفاد من الرضاعة فينتبه طالب العلم هذي المسألة اظنكم لم تسمعوها من قبل ها لن تجد هذه بالتتابع وبالاستقراء وبالبحث جمعناها جمعا بحمد الله - [00:45:42](#)

قد يكون في احد كتبها لا ادري بس انا لم اجدها مكتوبة انما جمعتها جمعا بتتبع كلام اهل العلم وبقواعد الشريعة واصولها فليخطأ في هذا بعض طلبة العلم وبعض المشائخ يخطئون في مثل هذه المسألة - [00:46:08](#)

وعلى كل حال انتبهوا لهذه الاحكام هذه من الاحكام المفيدة في هذا الباب الفائدة التاسعة دل الحديث وغيره على مشروعية الرضاع وانه ينبغي ارضاع الصبي فالاصل ان ترضعه امه فان لم يتيسر ارضعه غيرها - [00:46:35](#)

الرضاع حق من حقوق الطفل الواجبة له على ابويه ولهذا يجب على الاب اذا لم يكن للولد ام او طلقت امه يجب على الاب ان يسترضع له امرأة اخرى ويعطيها اجرها - [00:46:59](#)

الرضاع واجب للصبي لانه الصبي لا يمكنه ان يأكل ولا يشرب نفقته التي هي طعامه وشرابه هي الرضاعة ولهذا يجب كما قال تعالى وعلى وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف ثم قال وعلى الوارث - [00:47:18](#)

مثل ذلك يعني ينفق على التي ترضع وقال فاتوهن اجورهن ايضا العاشر من الاحكام الرضاع قد يكون متيقنا وقد يكون مشكوكا فيه ما هو المعتبر المتيقن او المشكوك فيه المتيقن - [00:47:40](#)

اما المشكوك فيه فالشك فيه قد يكون من وجهين الوجه الاول قد يكون في اصل الرضاعة في اصل الرضاعة هل وجد رضاع او لم يوجد ارضعته فلانة وقال اخر لا ما ارضعت فلانة ولا ندرى هل هذا صحيح ولا هذا صحيح - [00:48:12](#)

نأخذ بأي القولين لعدم الرضاع الا اذا ثبت الرضاع لان الاصل عدم الرضا. فاذا شك في اصله الاصل عدمه واليقين لا يزول الا بالشك. واليقين لا يزول بالشك واليقين عندنا عدم وجود الرضاعة - [00:48:37](#)

الوجه الثاني من الشك الشك في العدد. الشك في العدد في وحدة تقول انا مرطعته يقينا بس ما ادري ثلاث ولا اربع ولا خمس ولا ست ولا اه ثنتين ما ادري انا رضعته بس لست متأكدا - [00:48:58](#)

ونقول الاصل عدم وجود الزائد تقول انا وطفعت ثلاث او خمس اربع او خمس. نقول المشكوك مطروح يكون اربع والاربع لا تحرم على الراجح الفائدة الحادي عشر يقول العلماء يكفي في ثبوت الرضاع قول امرأة واحدة - [00:49:15](#)

اذا كانت ثقة وكانت تعقل ما تقول احيانا يجيك حرمة كبيرة قد خرفت وتبدأ ترضع العالم كله. هذي لا يعتبر قولها وتكون ايضا عدلا تكون امرأة يعرف انها تريد فقط ان تفرق بين هذا وزوجته - [00:49:46](#)

لابد ان تكون بمكان من العدالة الفائدة الثانية عشرة نعم ايه ايه الكلام انها متيقنة نعم هذي مسألة دي مسألة ما لها علاقة بالشك ها لا اذا هي تقول ما عندي الا هذا - [00:50:10](#)

تقول لا انا كاتبته في جوالي ولا كاتبته في دفتر بتأكد واعلمكم اصبرون لين تتأكد اما اذا كان هذا علمها انا شاكة قبلها شاكة ترى هذي مشكلة الرضاعة هذي تسبب مشاكل كثيرة ولذلك ينبغي على المرأة ان تعرف من ارضعت وان تتيقن كم ارضعت - [00:50:59](#)

وينبغي على الانسان اذا غلب على ظنه او كثر الشك في وجود رضاعة فالنساء غيرها كثير. يترك هذا الزواج لانه قد يأتي بعد سنة سنتين او عشر سنوات وتجي امرأة وتتأكد تقول لا مرطعين مئة مرة - [00:51:34](#)

متأكدين خلاص معنا ينفسخ النكاح تماتيك النكاح ينفسخ وقد يكون يعني بينهم اولاد وقد تكون بينهم مودة وكذا طيب هذا حصل مرارا انا سألت عن هذا طيب لو حصل فسخ ان فسخ النكاح انا اقول يفسخ نقول افسخ اصلا - [00:51:53](#)

اذا تيقنا منها وتأكدنا منه خلاص النكاح انفسخ والاولاد اولادهم ماذا يصنعون خلاص تقعد معه في البيت كايش ويربون عيالهم اخوين يربون عيالهم مع بعض لكن تكون لها غرفة مستقلة خلاص تنعزل عنه في غرفة - [00:52:22](#)

انعزال اي اخت عن اخيها واذا ارادت ان تتزوج غيرهم فلتتزوج وهو اذا اراد ان يتزوج غيرها فليتزوج الله اكبر طبعا بعد ان تعتد منه اما بحيرة او بثلاث حيض على قول الجمهور - [00:52:45](#)

لو كانت اذا جلست معه دينا ضعيف وما عنده دين يعني. الرجل بعض الرجال يكون ما عنده دين. فما يقبل الحكم هذا فقد يجامعها هنا نقول لا يجوز ان تبقى معه - [00:53:09](#)

من اجل الذريعة اما الاصل الشرعي يجوز تبقى المرأة مع اخيها ما فيها بأس لو ارادوا البعد حتى ينسون المشكلة هذي او لكن كثير منهم يقولون لا بنقعد مع عيالنا يعني نضيع العيال ليش - [00:53:29](#)

صعب تضييع الاولاد خاصة اذا كان فيهم صغار وايضا احيانا تكون المرأة ما عاد لها احد. مات ابوها وماتت امها. وما عندها دخل فقلت قد وين تروح الضعيفة مع اخوها الحمد لله - [00:53:47](#)

بس بشرط ان لا يترتب عليه محرمات عليه ان هي تريد منه الحرام او هو يريد منه الحرام هذا لا يكون الا عند من لا دين له اللي ما عنده دين ولا يبالي يفرق بينهما - [00:54:02](#)

فراق بينهما كما لو والعياذ بالله يعني بنت مع اخيها من النسب. اخوها الشقيق وهو فاجر راعي مسكرات ولا مخدرات ولا لا دين له ويبي يفجر فيها بل حتى لو كانت مع ابيها والعياذ بالله - [00:54:21](#)

وابوها يريد الفجور بها لا تعيش معه تروح عند جدتها ولا تروح عند اختها ولا تروح عند في مكان تعمل فيه على نفسها طيب الفائدة

الثانية عشرة من الذي يستفيد من الرضاعة ويأخذ احكامها - [00:54:40](#)

الذي يستفيد منها هو الطفل المرتضع فقط اما اخوته فلا يستفيدون من هذه الرضاعة شيئا لكن هو هذا الذي ارتضع يدخل على المرأة التي رضع منها وعلى اسرتها على جميع اسرتها بجميع فروعها - [00:55:05](#)

يدخل على زوجها وعلى ابيها وعلى اخوتها وعلى امها يصير مثله مثل اولادها تماما من من من الولادة فاذا اسرة المرتضع لا علاقة لها بالرضاعة لا تستفيد شيئا. فامه لا علاقة لها وابوه لا علاقة له وهو واخوانه - [00:55:33](#)

لا علاقة لهم ولا اعمامه ولا اخواله ولا لكن هو فقط يدخل مع الاسرة التي رضع منها بجميع فروعها فوق وتحت ويمين ويسار على جميع الاحوال ولهذا يجوز لاخته من النسب اخوه الشقيق من امه وابيه ان يتزوج اخته من الرضاعة - [00:55:54](#)

ويجوز لاخته من الرضاعة ان يتزوج اخته ايش من اللثة ما بيهم صلة انما التي تحرم عليه هذه الزيجة الطفل او الولد الذي ارتضعه وهكذا البنت اذا وضعت من المرأة دخلت في اسرته - [00:56:33](#)

لكن اخوانها من النسب يمكن ان يتزوجوا اخواتها من الرضاعة واخوانها من الرضاعة يجوز ان يتزوجوا اخواتها من النساء وهذا باجماع المسلمين لا خلاف فيه بين العلماء وقد يأتي له مسجد بيان بعد قليل - [00:56:52](#)

الفائدة الثالثة عشرة الثالثة عشرة يتوهم بعض الناس من قديم قد ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية ان بعض الجهال يتوهم هذا وهو عندنا الى اليوم يتوهمون ان الرضاعة لا تفيد التحريم الا مع الطفل او الطفلة اللذان رضعان - [00:57:12](#)

معا في لبن واحد يعني هذا ولد الاسرة هذي مثلا اسرة الودعان فيهم ولد رضع من اسرة الجهاني ولا الدرويش عسى ما يزعلون علينا زين اللي فاهم فاهم واللي ما فاهم ما فاهم - [00:57:45](#)

شيخنا الله يغفر له الشيخ عبد العزيز الداود بعض المسائل الله يغفر لنا خطير عاقل بغدار درى ودار ما درى. واحنا نقول الحين دار درى ودار ما درى نعم نقول واحد من الودعان ارتضع من الدرويش ولا من الجهني زين - [00:58:09](#)

فيكون هذا الودعاني دخل في هذه الاسرة يتوهم بعض الناس ان هذا الودعاني لا يدخل على جميع الاخوة اي ولد رضع معه او بنت رضع معها في نفس اللبن يعني اللي في سنه - [00:58:32](#)

مثلا هو رضع في لبن مثل ما يقولون حصة او في لبن سمية او في لبن سليمان او احمد يكون احمد اخوه فقط او حصة فقط. طيب اللي قبله من الاولاد الكبار يقولون لا ما له علاقة. اللي تحته - [00:58:55](#)

سنتين يقول ما له علاقة. هذا الكلام باطل باتفاق المسلمين واتفاق العلماء. وغلط ولا يتوهمه الا الجاهلون الصواب ان الجميع له اخوة اللي قبله واللي معه واللي ايش؟ واللي بعده. بل حتى الذي من هذا الزوج ومن الزوج - [00:59:14](#)

الذي قبله لو كان عند المرأة اولاد من زوج سابق. او من الزوج الذي بعده عندها اولاد من زوج لاحق. كلهم اخوانهم من هذا الزوج الذي اللبن ينسب له او من زوج سابق او من زوج لاحق - [00:59:37](#)

يكون ابنا لهذه المرأة لكن ليس بالضرورة ان يكون الزوج السابق ابا له ولا الزوج اللاحق ابا له فقط الزوج الحالي الذي ينسب له اللبن. اما اولادها فكلهم من اللاحق والسابق. اولاده لان هو دخل عليهم من جهة اخرى - [00:59:55](#)

فجميع اولاد هذه المرأة ولو كانوا الف رجل او الف بنت هم اخوانه وهذا ما في خلاف بين العلماء يقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى لا فرق باتفاق المسلمين بين اولاد المرأة الذين رضعوا من الطفل وبين من ولد لها قبل الرضاعة وبعد الرضاعة باتفاق -

[01:00:15](#)

للمسلمين وما يظنه كثير من الجهال انه انما يحرم من رضع معه هو ظلال على صاحبه لم يرجع عنه فان اصر على استحلال ذلك استتيب كما يستتاب سائر من اباح الاخوة من الرضاعة فان تاب والقتل - [01:00:42](#)

انتهى كلامه رحمه الله يعني لانه استحل ما حرم الله ولا فرق بين كون المرتضع ذكر او ايش او انثى ايضا باتفاق المسلمين الفائدة الرابعة عشرة تنتشر حرمة الرضاع الى اقارب المرأة المرطعة - [01:01:02](#)

اباؤها وامهاتها واجدادها وجدانها سواء كانوا من النسب ام كانوا من الرضاع هم ايضا اباؤه وامهاتها واجدادهم وجدانهم وهكذا اخوانها

واخواتها هم اخواله وخالاته من الرضاعة. وهكذا اعمامها والو ها هم اعمامه واخواله من الرضاعة الى غير ذلك - [01:01:28](#)
وهكذا اباؤ ابيه من الرضاعة وامهاته واجداده وجداته واخوانه واخواته واعمامه وعماته واخواله كلهم يكونون من محارم هذا انظروا
كيف تنتشر ايش؟ لانها مثل القرابة مثل النسب وهذا ايضا مما لا خلاف فيه بين المسلمين كما نقله شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله
قال وهذا كله - [01:02:01](#)

متفق عليه بين العلماء ايضا تنتشر حرمة الرضاعة من تحت. من الاسفل وهم اولاد ايش المرتضع ولاد الشخص الذي رضع ها فانتشر
الرضاعة فيه فاولاده يعتبرون محارم لاهم وهي جدتهم من الرضاعة - [01:02:33](#)
واخوانه هم اعمامه وان كانت بنت هم اخواله. وهكذا وهذا ايضا كما يقول شيخ الاسلام ابن تيمية متفق عليه بين العلماء ويمكن ان
نتهي الى خلاصة مفيدة في هذا وهي الفائدة السادسة عشرة ان الجهات التي تستفيد من الرضاعة ثلاث جهات - [01:03:06](#)
هي اكتبوا هذا فالذي كتبه نادر وموجود ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم ولم اجده انا منصوص عليه بهذا اللفظ عند الفقهاء
وان كان منتشر في كلامه وقد يكون فيه من نص عليه لكن انا من قلة - [01:03:33](#)

يعني تتبعي لم اقف عليه واشار اليه يبدو لي في المعنى لكن اكثر من نبه عليه بوضوح شيخ الاسلام وابن القيم واشار اليه في
الكشاف وشرح المنتهى والروضة ايضا لكن كما قلت - [01:03:50](#)
الجهة الاولى جهة الام المرطعة وكل اقارب الام يصيرون اقارب له الجهة الثانية جهة الاب الذي له اللبن وهو زوج المرأة الحالي. فايضا
كل اقارب هذا الاب من الرضاعة يكونون اقارب لهذا الابن المرتضع - [01:04:09](#)

الجهة الثالثة جهة الولد او البنوة الابن المتضع فكل اولاده من الرضاعة يرجعون ايضا اقارب من الرضاعة لهم لهم من جهة ابيهم هذي
الجهات الثلاثة جهات الام جهة الاب جهة المرتضع نفسه - [01:04:33](#)
مما يتفق عليه العلماء ان الرضاع الصناعي لا ينشر الحرمة ذكر بعض العلماء ان احكام الرضاعة هذي خاصة بهذه الامة دون غيرها
والله اعلم ما يعني تتبعت هذا هذي اهم الاحكام - [01:05:08](#)

المأخوذة من هذا الحديث نكتفي بهذا القدر واليوم تقريبا يعني اتيت بالفوائد التي عندي كلها يمكن له فائدة واحدة اشرت اليها وهي
المحرمات بسبب الرضاعة هن هن سبع الام من الرضاعة - [01:05:42](#)
والبنت من الرضاعة والاخت من الرضاعة والعمة من الرضاعة والخالة من الرضاعة وبنات الاخ آآ من الرضاعة الاخت من الرضاعة
هذي سبع محرمات من الرضاعة. وبهذا نكون انتهينا على جميع الفوائد المقيدة عندي - [01:06:04](#)

وهذا سبق اظن لم يسبق اليه ما قد كملنا الفوائد مثل ما كملناه اليوم. والسبب والله اعلم اني انا مرتبها الصراحة اليوم ترتيب لا بأس
به. وليست كثيرة وصلت كثيرة - [01:06:25](#)
العشرين ولا يعني قريب من هذا انا مرقمها عندي تقريبا واحد وعشرين اثنين وعشرين وش وصلت عنديك اللي يرقمون عشرين
سبعطعش تسعطعش بعضها يعني ما الاخيرة ذكرناها سردا لا يمكن ان تصل عنديك كما عندي. طيب نكتفي بهذا القدر نفتح مجال

للمسائل - [01:06:40](#)
كما هو المعتاد نبدأ بالقارئ الكريم ثم من وراءه تفضل اذا عندك شيء حط المكبر الزوج وكان عند زوجتي اخت من الرضاعة هل يجمع
ايش؟ ايش كان عند زوجته اخت من الرضاعة هل يجوز الجمع بين الاختين والرضاعة؟ لا ما يجوز - [01:07:07](#)
لا يجوز الجمع بين اختين من الرضاعة. نعم ذولي؟ تفضل موجود عندك مجموعة ولا مجموعتين؟ اثنين ما شاء احسن الله اليكم يقول

السائل اذا استخلفنا الامام بالركعة الثانية وانا لم اقرأ الفاتحة بالاولى معتمدا على تلاوة الامام فماذا اصنع - [01:07:31](#)
السرية الظاهر سؤاله ما قرأ الفاتحة يا مسألة محتملة والذى يظهر لي والله اعلم ان الامام اذا كان قد سكت سكوت سكوت سكوت
طويلا يمكن ان يكون قرأ فيه الفاتحة فتكفيه قراءة الامام لان الساقط لا يعود. قد سقطت عنك - [01:07:56](#)
اذا استخلفك مباشرة توه مكبر ويغلب على ظنك انك ما انه ما قرأ الفاتحة فيجب عليك ان تقرأ الفاتحة لانها لم تسقط عنك بعد ولا

عن المأمومين ويجب عليك تأكيدا ان تقرأها لانك ستقرأها لك وللآخرين - [01:08:24](#)

وبخاصة اللي يجون متأخرين ما قروا شي واما اذا كان في صلاة جهرية هذا واضح فان كان الامام انتهى من الفاتحة تقرأ السورة اللي بعدها ان كان لم يبدأ في الفاتحة تبدأ انت بالفاتحة - [01:08:41](#)

فان كان قد قرأ بعض الفاتحة فقول ان للعلماء الاولى ان تبدأ من جديد ولا تبني على قراءته هذا اولى خروج من الخلاف ولان بعض العلماء يقول الفاتحة والاذان ونحوهما لا يجزئان لانها لابد ان يأتي بها شخص واحد - [01:08:57](#)

قالوا مثل خطبة الجمعة وهي مسألة اجتهادية يعني قالوا لو يعني قرأ بعضها نبدأ من جديد ولو شرع في الخطبة تبدأ من جديد ولو شرع في الاذان تبدأ من جديد وهكذا على خلاف بين الفقهاء. والاولى انك تبدأ من جديد في جميع هذه الصور والله اكبر - [01:09:16](#)

نعم اليك اه يقولون انتظر يقولون ماذا ما حكم القنوت؟ قنوت النوازل في الصلاة السرية ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان آآ ربما قننا في الصلوات الخمس - [01:09:41](#)

لكن اكثر قنوته صلى الله عليه وسلم كان في الفجر والمغرب والفجر كان اكثر يعني بعض العلماء قال يعني حتى يجمع بين النصوص في بداية النازلة يقنت في الصلوات الخمس - [01:10:09](#)

ثم يخفف فيقتصر على المغرب والفجر ثم يخفف فيقتصر على صلاة الفجر والله اعلم ومما ينبه له الفقهاء ان الامام لا يقنط في صلاة الجمعة قالوا لانه يكتفي بالدعاء يوم الجمعة. الجمعة فيها دعاء في الخطبة. هذا كافي - [01:10:26](#)

ما له داعي يدعو في الخطبة للمسلمين في نازلتهم ثم يدعو يكون تكرر لكن لو دعا ما في حرج يعني ولا تبطل الصلاة. لانه دعاء لكن تركه او لا ولانه ايضا لم يرد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلاة الجمعة - [01:10:47](#)

عفوا نعم في صلاة الجمعة وذلك اكتفاء ايش الدعاء في الخطبة والله اعلم نعم السلام عليكم هل صحيح ان النقر عن الشافعي التحريم يكون حقه عشرة هل من اقوال الشافعي انه - [01:11:09](#)

الرضعات المحرمة عشر ما وقفت على هذا ما وقفت على هذا لكن قاله بعض العلماء قلة من العلماء قالوا الرضعات المحرمة عشر وقد يستدلون بحديث عائشة ويقول لا يثبت النسخ بمجرد الاحاد يعني - [01:11:30](#)

وقد يستدلون برواية احمد ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسهلة بنت سهيل ارضعيه عشر رضعات جاء في رواية لاحمد وهي رواية شاذة وهي رواية شاذة تفرد بها محمد ابن اسحاق - [01:11:57](#)

وقد خالف فيها جمع من الثقات فهي لا تصح والله اعلم. نعم تفضل تفضل هل تعتبر ساحات المسجد الحرام والنبوي من ساحات تابعة للمسجد اما الحرم المكي فعندي انها لا تعتبر من - [01:12:17](#)

من المسجد لانه لا لا لا ليس فيها جدار حاجز اما ساحات المسجد النبوي يعني هي من المسجد لانه لها آآ سور حاجز وان كان يبدو ليس في جميع الجهات - [01:12:44](#)

ان كان ليس في جميع الجهات فيقال ليست من المسجد. لكن اذا اتصلت به الصفوف فلا حكم مسجد لكن لا يعتكف فيها والله اعلم ماشي بلا يا محمد. سلام عليكم - [01:13:03](#)

يقول السائل كم يجب ان تكون طول وعرض سترة ارض السترة. سترة الصلاة اما طول السترة في الصلاة فهي ذراع اربعة وخمسين الى ستة وخمسين سنتي مثل مؤخرة الرحل كما جاء في الحديث - [01:13:18](#)

واما عرضها فليس لها عرض ليس لها عرض. فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي احيانا الى العنزة بل كانت تحمل معه العنزة وهي دقيقة كان الصحابي يصلون الى اميال المسجد - [01:13:38](#)

وهي اعمدته فعرضها ليس لها عرض خاص والله اعلم هل المنديل يصلح ان يكون سترة اكثر المناديل اقل من يمكن خمسة وعشرين سانتني يعني لا لا يكون سترة كاملة او تامة - [01:13:53](#)

لكن اذا لم يجد غيره لا بأس اما اذا وجد غيره فينبغي الا يستتر به لانه قصير خمسة وعشرين سنتي واحنا قلنا السترة مثل مؤخرة الرحل كما في الحديث ومؤخرة الرحل ذراع كما قال العلماء وهو قيل اربعة وخمسين سنتيمتر - [01:14:17](#)

ستة وخمسين سنتيمتر والله اعلم السلام عليكم. يقول السائل هل الذي يتعلم الانترنت يعد طالبا العلم اللي يتعلم من

الانترنت تعلمنا صحيحا عند اه في مواقع صحيحة للعلماء تقات - [01:14:37](#)

ويفهم كلامهم ويبدأ شيئا فشيئا فهو ان شاء الله طالب علم لكن لا ينبغي ان يلجأ الى هذه الطريقة الا في حالتين. الحالة الاولى حال عدم وجود علماء مباشرة يتعلم عليهم الانسان. الحالة الثانية حالة تكميل العلمي. التكميل - [01:14:58](#)

العلمي يعني يدرس عنده المشائخ مباشرة ويدرس على انترنت عن طريق الوسائط هذي فهذا طيب وقد ذكرت انا في مواضع ان طرق التعلم من حيث هي خمس على خمس مراتب ذكرتها فابحث عنها نعم - [01:15:20](#)

نعم يا عمر وراكم ترجعون انتم ماشي ها؟ باحة ساحة نعم ساحات المسجد ان كانت مسورة فهي من المسجد باب مفتوحة فهي ليست من المسجد هذا نعم السؤال الثاني هل ان والانسان - [01:15:37](#)

المصلون هل يكفي الخط سترة؟ لا. الخط لا يكون سترة قال بعض العلماء وهو يعني المذهب عندنا قالوا الا اذا لم يجد شيئا البتة فليخط خطأ للحديث الوارد في هذا الباب - [01:16:02](#)

في المسند والسنن وهو حديث مضطرب لا يصح لكن يستأنس به عند عدم وجود غيره واحمد يعني قاله استثناسا يعني والا هو لا يصح الحديث كما زعمه بعضهم والله اعلم - [01:16:24](#)

نعم. احسن الله اليكم يقول السائل كنت اقول سمع الله لمن حمده بلال اي نعم خلاص عدلها لا تقولها ما يجوز تقول حمد. قل حمد. نعم ماشي. يقول احيانا تطلع معي بالألف. هاه؟ احيانا انسى وتطلع من الألف. لا تجي احيانا ذي - [01:16:45](#)

عنك عظم صلاتك لا تتلاعب بالصلاة نعم صالح بعد انتهاء وقت لا يصل الى هذا لا يصلنا لا يصل الى هذا لا يشدد الانسان على نفسه في هذا يقول درست في مدرسة ولكن هذه المدرسة - [01:17:05](#)

نضيف الدرجات بدون مجهود مبذول. وتضع درجات عالية وهمية بدون تدخل من الطالب. والان قدمت في احد الجامعات في الشريعة الاسلامية فما حكم ذلك على كل حال. هذا الفعل من هذه المدرسة حرام. لا يجوز - [01:17:43](#)

اتفاق العلماء الا في القدر الذي لا بد منه مما تبيحه الوزارات وزارات التربية مثل درجة درجتين للشخص اللي ما باقي له شي يعني يدفونه عادة كنظام يعني ثلاث درجات مثلا اما المدارس الذي تكب الدرجات كب انسان ما يستاهل عشرة ويعطونه خمسين ستين هذا حرام - [01:17:58](#)

وهو من الغش والتغشيش والكذب والتلاعب وخيانة الامانة فالواجب على المدارس اهلية كانت او حكومية ان تتقي الله جل وعلا ولا يجوز للانسان ان يقبل هذا ولا ان يدرس في مثل هذه المدارس - [01:18:22](#)

وهو يعلم بهذا وعلى كل عمل حصل له مثل هذا فليتب الى الله جل وعلا وليصلح علاقته بالله جل وعلا وارجو ان انه اذا تاب تاب الله عليه ولا يجوز للاباء ايضا ان يطالبوا المدارس بهذا. يقول انا ما جبت عيالي عندكم لا تكبون عليهم الدرجات. هذا حرام على الاب وحرام على المدرس وحرام على المدرسة - [01:18:36](#)

وحرام حرام على من يتابعهم وهذا للاسف قد استشرى في كثير من المدارس الاهلية فليتقوا الله جل وعلا وتأتيني اسئلة كثيرة جدا من المدرسين والطلاب حول هذا. كثيرة جدا وخاصة اوقات الاختبارات - [01:18:59](#)

وهذا من المنكرات العظيمة التي شاعت في الناس اليوم الواجب تقوى الله جل وعلا على هذه المدارس وعلى المدرسين وعلى الادارة جميع من يتعلق بهذا الامر الطلبة واولياء امور الطلبة يتقوا الله جل وعلا. ولا ينجح بالغش والكذب والتدليس. والله اعلم - [01:19:16](#)

نعم وكانت الطائفة تستهبط هل له اذا كان في الطائفة ويعلم ان انه سيدرك وقت الضرورة ان يؤخرها الى وقت الضرورة لا لا يؤخرها الى وقت الضرورة تصلي في الطائفة على حسب حاله ولا يؤخرها وقت الضرورة. هذا على القول بإثبات وقت للضرورة. اما انا ذكرنا قديما ان الاقرب ان ما في - [01:19:39](#)

شي اسمه وقت ضرورة ما في شيء الصحيح اسمه وقت ضرورة فعلى هذا يجوز ان يؤخرها الى وقت الكراهية للعصر واما العشاء فليس لها غير منتصف الليل لا فيها وقت كراهية ولا وقت ضرورة - [01:20:11](#)

وباقى الاوقات ليس لها لا ضرورة ولا كراهية الفجر ليس فيها والظهر ليس فيها والمغرب ليس فيها الله اعلم. نعم السلام عليكم. يقول

السائل هل يمكن ان انوي عند شرب الشاي ان اتقوى به على طاعة الله - [01:20:28](#)

يجوز بكل طعامك وشرابك ان تتقوى ان تنوي التقوي الى طاعة بان تنوي به التقوي على طاعة الله او ان تنوي به التمتع بالحلال كما قال تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم نعم - [01:20:48](#)

بالنسبة للتضعيف في الساحات هذا ينبنى على هل الساحات من الحرم او لا ثم اذا قلنا ليست من الحرم هل التضعيف للحرم كله او خاص بالمسجد هذا في مكة اما المدينة ما اعرف فيه خلاف - [01:21:14](#)

ان التضعيف خاص بالمسجد ينبنى على هذه المسائل كلها ثم ايضا اذا اتصلت الصفوف بالتضعيف حاصل على كل حال والله اعلم. نعم يقول السائل كيف اتدبر واخشى عند القرآن والصلاة - [01:21:35](#)

كيف يتدبر بالقرآن باحضار عقلك ليس لك من صلاتك الا ما عقلت كما يذكر عن ابن عباس ولم اقف عليه مسندا واما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اصل له - [01:21:53](#)

وقد رواه ابو نعيم في كتاب الحلة عن عن سفيان اعقل صلاتك وتدبر وجاهد نفسك في هذا وتصل ان شاء الله ان شاء الله الى الخشوع بتربية النفس وتعودها على هذا والمجاهدة والله اعلم. نعم - [01:22:04](#)

عليكم. يقول السائل ما رأي الشيخ صالح السدلان احكام صلاة الجماعة كتاب جيد احكام صلاة الجماعة للشيخ صالح السدلان كتاب جيد وايضا احكام الامام والمأموم احكام الامامة او الاحكام المأموم والامام - [01:22:25](#)

الدكتور منيف كتاب جيد ممتاز ومفيد وفيه توسع كتب جيدة بحوث كل البحوث اللي اللي هي اصلها دراسات او بحوث علمية مفيدة لطالب العلم بغض النظر عما يصلون اليه من من اقوال او تحريرات او - [01:22:43](#)

يبقى انها مفيدة لطالب العلم يعني وان كانت تتفاوت في فائدها وايضا تتفاوت ايضا في في استيعابها للمسائل وفي دقة الكاتب في مسائلي تتفاوت هذه الكتب كون انسان جلس سنتين يعمل ثلاث سنوات يشتغل او حتى شهرين ثلاثة لو بحث تكميلي

مثلا - [01:23:04](#)

يعطيك في دقيقتين تقدر تقراه في مثلا فاشتره ولا حتى ما تشتريه تقع في النت وتقرأه في عشر دقائق ولا ربع ساعة ولا تقرأ ما تريد هذا يعرفه من جرب - [01:23:30](#)

البحث في مسائل علمية متعب جدا. متعب احيانا تبحث في عشرين ثلاثين اربعين كتاب لا تجد بغيتك وبخاصة المسائل الدقيقة احيانا ما يذكرها الا واحد اثنين ثلاثة. فتجد باحث جمعها لانه اشتغل سنوات على الموضوع فاعطاك اياها - [01:23:44](#)

يعني في انا من من من فضة كما يقولون وان كان لا يجوز انا من فضة لكن في انا جميل نقول احسن ها؟ او في طبق من كما يقولون ولا يجوز الطبق من ذهب نعم - [01:24:02](#)

دائما يذكرونها في الذم من ماس الماس قد يكون ما يجوز لانه اسراف. في طبق جميل حسن وخلص يعني. ماشي اللي بعده سلام عليكم. يقول السائل في احدي المكاتب يباع كتاب مكون من مجلدات كثيرة. مجلدا من باب التسهيل على الطالب. الا - [01:24:15](#)

الا ان مجمل سعر مجلدات اذا تم شراؤها مفردة يزيد على سعرها بالجملة. فالهاء في هذا البيع محظور لا لا ما في بأس اللي يبيع الكتب قطاعي في المكتبات او يبيعه اجمالا كيف - [01:24:45](#)

هذا بيع ما في بأس هو حر ومعروف انه اذا باعت الكتاب عشرة مجلدات كاملة اخف مما لو باعت مجلد مجلد يعني انا لو عندي مكتبة مثلا او عندي كتاب عشر مجلدات زين - [01:25:01](#)

ابي ابيعها مثلا مئة ريال لكن تقول لا انا اريد مجلد اقول لك خذ بخمسطعش يمكن تفسد علي المجموع بتخرمل كتاب بخمسطعش او خذ بعشرين عاد متى يجي واحد يطلب جزء ثاني - [01:25:17](#)

كثير من الناس ما يشفي الا من المستعمل طبعاً ماشي سلام عليكم. يقول السائل ما توجيهكم في كيفية التعامل مع كتب مذهب الامام احمد الكثيرة. كثيرة؟ نعم كل المذاهب كتبها كثيرة مو بمذهب احمد - [01:25:31](#)

المذهب احمد يمكن من اقل الكتب بالنسبة لغيره اذا رأى رأينا كتب الحنفية والشافعية اكثر من كتب العلم ومنتشرون جدا

ومشايخهم وعلماء اكثر من الحنابلة. الحنابلة كاد ان يندثر مذهبهم كما يقول الشيخ عبد القادر بدران - [01:25:48](#)

لكن لهم كتب كثيرة طيبة مباركة يعني ويكفيهم يعني في الفقه نتكلم عنه ويكفيه المغني الذي لا يوجد مثله في كتب المذاهب الاخرى المغني هو كتاب الفقه الاسلامي الفريد. سبحان الذي وضع له القبول. كل المذاهب تستفيد منه - [01:26:09](#)

ولا اعرف انا في لحظتي هذه كتابا هو افضل من المغني في الفقه الاسلامي وانتهاء كان في كتب تقاربه وتساميه يعني ويولي في الرتبة المجموع للنووي الحقيقية لكن المجموع لم يكتمل - [01:26:28](#)

اه بنفس نووي قلم النووي انما كمل بقلم غيره والتكملة الاولى فيها توسع والتكملة الثانية يغلب عليها النقل يعني وان كانت مفيدة يعني وان كان من الملحوظات عليها تكملة المطيع رحمه الله انه يشرح كتب الشافعية بالمغني لابن قدامة وهذا غلط غلط عظيم الحقيقة - [01:26:46](#)

يعني الكتاب شافعي مفترض يشرحه بكتب الشافعية يروح للماء وردي للكتب الاخرى المطولة ها التكملة تكملة المطيع فهو يجي يقول لك وفي المسألة روايتان عن احمد هذا غلط تقول وفي المسألة روايتان عن الشافعي - [01:27:11](#)

ادي بقى الاولى ذكرها فلان وفلان والثانية ذكرها يتتبع كتب بس صعبة عليه طبعا صعبة لان الكتب هذه بعضها مفقود وبعضها غير اخذ الشيء الاقرب يعني وان كان كتاب عظيم وفيه فوائد بس انا من ملحوظات اللي عليه - [01:27:35](#)

انه كثيرا ما يشرح من المغني وهذا غلط عظيم هذا كتاب في مذهب الشافعي تشرحه من كتب الشافعية وان اتعبتك. ثم ترجع الى كتب ولا تأخذ حتى من كتب الحنابلة مذهب الشافعي - [01:27:51](#)

ابدا على كل حال لكن كتاب المجموع كتاب عظيم جدا جدا يعني كتاب مفيد جدا لكنه لم يكتمل عبد القادر بدران من علماء الشام قال وقد كاد ان يندثر مذهب الحنابلة الا انه قد نشأت دولة في جزيرة العرب قد احيت هذا المذهب - [01:28:04](#)

الدولة السعودية لما جاء الملك عبد العزيز رحمه الله ونشر مذهب الحنابلة وطبع كتب مذهب الحنابلة الدولة السعودية اجتهدت قد آآ يعني آآ كثير من كتب الحنابلة سواء من الدولة مباشرة او عن طريق العلماء او عن طريق التجار في هذا البلد يعني - [01:28:30](#)

كله في هذه الدولة يعني والان طبعا عامة كتب الحنابل انما تنشر وهي كتب عظيمة يعني الحنابلة مثلا لهم المغني لا يوجد مثله في كتب المذاهب الاخرى ابدا ولهم الانصاف للمرداوي لا يوجد مثله في كتب المذاهب الاخرى ابدا. لا يوجد هذان كتابان لا يوجدان - [01:28:55](#)

كانت المذاهب الاخرى المغني في الخلاف العالي والانصاف في الخلاف المذهبي لا يوجد مثله اثنا عشر مجلد كلها يحذر فيها مذهب الحنابلة هذا احنا نفاخر به المذاهب الاخرى. وان كنا نحن لا نقلد يعني التقليد الاعمى او التقليد البحث. لكن نستفيد من - [01:29:19](#)

لا بالانصاف فوائد كثيرة جدا بل هي مفيدة لمن اراد ان يرجح داخل المذهب يعني يعني يتتبع الاقوال داخل مذهب سواء كانت روايات او وجوه او مجرد اقوال كتاب عظيم جدا - [01:29:43](#)

المرداوي وبعض الناس يظن انه لا فائدة منه بل هو مفيد جدا لطالب العلم المنتهي وطالب العلم المتقدم وطالب العلم المجتهد مفيد للغاية وفيه اختيارات ونقولات مثل عن ابن تيمية وعن ابن قاضي الجبل وعن ابن رجب قد لا تجدها مطلقا او لا تجدها - [01:30:01](#)

بعض الكتب التي ينقل عنها غير موجودة الخلاف العالي بين المذاهب يعني الاخرى وعن السلف. اما الخلاف غير العالي وهو داخل المذهب يسمونه النازل او الذي يقول ان احمد ليس فقيها ولا مذهب له. هذا لم يقله الا يعني اثنان فيما اعلم - [01:30:22](#)

وانكر عليهم الحنابلة وكلام لا شك باطل يعني. كلامهم باطل اما الاول فهو ابن جرير الطبري رحمه الله والعلماء الحنابلة اساءوا اليه بسبب كلمته هذه وقد اخطأ والثاني آآ الكل هراسي - [01:30:53](#)

الكيا الهراسي من اصحاب الشافعي وقد رد عليه الحنابلة واول من رد عليه وهو اول من الف في المفردات ابو الوفاء ابن عقيل وعند الحنابلة علم اسمه المفردات لا يوجد في المذاهب الاخرى بسبب هذا الكلام - [01:31:21](#)

ويعني ابن عبد البر في كتاب الانتقاء ذكر الائمة الثلاثة ولم يذكر ما احمد يعني اشعارا بانه كان محدثا ليس فقيها مع انه كان يذكر اقواله اقواله يذكرها في كتابه اللي هو التمهيد - [01:31:45](#)

اذكرها وهي من مصادر اقوال احمد لانه يبدو انه كان عنده سنن الاثرم ومسائل الاثرم التي نقل فيها اقوال الامام احمد. فكثيرا ما ينقل اشياء لا توجد في كتب الحنابلة. لان عنده - [01:32:10](#)

مسائل الاثرم او سنن الاثرم التي ينقل فيها الاثرم ابو بكر بن الاثرم من كبار اصحاب الامام احمد كثير ولذلك من اراد ان يجمع كلام الاثرم ونقولاته نحن يمكن يتتبعها في كتاب التمهيد - [01:32:30](#)

تمهيد موجودة واحيانا يذكرها يعني بالفاظها وعلى كل حال اي الامام احمد فقيه من اجلة الفقهاء لكنه فقيه محدث ليس مثل بعض الفقهاء فقيه غير محدث ولولا ضيق الوقت لتذكرت لكم اشياء يعني خلاصة خلاصتها سأذكرها باختصار الامام احمد كغيره من الفقهاء كشاف - [01:32:47](#)

استفادوا من كتب الحنفية لان من اوائل من كتب الفقه هم الحنفية استفاد منهم الشافعي واستفاد منهم احمد كتب محمد بن الحسن بالذات اخذوا منها الفقه واستفادوا منه واحمد استفاد ايضا من الشافعي والشافعي هو فقيه الامة - [01:33:18](#)
بلا منازع. يعني كلمة الناس عيال في الفقه على فلان انا لم اقف عليها الا لرجلين. ابو حنيفة وهي كلمة صحيحة والشافعي وهي الكلمة الصحيحة ابو حنيفة لا شك من كبار فقهاء الامة - [01:33:38](#)

لكن مشكلة ابي حنيفة انه كان بعيد عن الحجاز وبعيد عن الحديث فبنى جملة من ارائه وكثيرة من ارائه على القياس والرعي والعمومات وقواعد معينة ايضا يخطئه فيها المحققون من اهل العلم ولذلك ينتبه الانسان اصول الحنفية تختلف عن اصول الجمهور - [01:33:58](#)

ولذلك علماء الاصول قسما ثم نشأ قسم ثالث متأخر يسمونهم الحنفية او اهل الرأي واهل الكلام او الشافعية الثاني اهل الكلام لان اكثر من كتب فيه ابتداء هم اهل الكلام او الشافعية لان الامام الشافعي ثم اصحابه - [01:34:21](#)
كتبوا في هذه الطريقة ثم جاء من المتأخرين من جمع من حاول ان يجمع بين الطريقتين على كل حال ينبغي ان يتنافى بهذه قضايا يعني تؤخذ بالدروس العلمية وطول الممارسة والجلوس عند العلماء والدراسة على اهل العلم - [01:34:41](#)
وخاصة دراسة علم الاصول على الناس اللي متمكنة فيه. وعلم الفقه على من هو متمكن فيه يعرف هذا. وكذلك قراءة الكتب تاريخ الفقه الاسلامي وهي كثيرة كثيرة منها المطول منها المختصر - [01:35:01](#)

على كل حال ارجو ان اكون اجبتك على سؤالك في تكملة السؤال يقول وما هي الكتب الاصلية الدراسية من الكتب التي تتخذ تتخذ كمراجع للمسائل وشو هذا الاول؟ في كيفية التعامل مع الكتب مثلا بالامام احمد كثيرة - [01:35:18](#)
ما يعني كيف تتعامل مع كتب المذهب الكثيرة هذا هذا شيء يحتاج الى جلسات وعلى كل حال ننصحك دائما ان تتخذك شيخ يعلمك والشيخ يعطيك المراتب الكتب صعبة الكتب هذي يعني - [01:35:38](#)

كتب هذي على درجات مختلفة وانواع مختلفة منها متون ومنها شروح ومنها حواشي ومنها مطولات ومنها مختصرات ومنها متوسطات ومنها كتب تحرر بالدليل وكتب غير الدليل بالتعليل ومنها لا دليل ولا تعليل ومنها كتب تذكر الخلاف العالي ومنها - [01:35:55](#)

الكتب لا تذكر خلاف مطلقا ومنها من تذكر الخلاف داخل كتب ومنها كتب واضحة المعالم ومنها كتب طلاسما لا يمكنك ان تفهمها. فالمقصود انه لا يعني هذه القضية ليست قضية - [01:36:15](#)

والعلم لا يؤخذ مباشر عن طريق الكتب ابدأ ان يؤخذ عن طريق العلماء ويعطونك المفاتيح على كل حال هذا انصحك ايها السائل ان ترجع الى عالم مباشرة لكن لو اردت ان تقرأ - [01:36:29](#)

يعني تقول انا بعيد انا في اوربا ولا في امريكا ولا في قرية يعني انصحك يعني ان تقرأ الكتب المعاصرة السهلة الواضحة لا انصحك ان تبدأ بقراءة الكتب الصعبة والكتب المليئة بالخلاف لانك ستضيع مثل اللي يطب في البحر وهما ما يحسن يسبح يعني - [01:36:47](#)
ان قرأت المتون لم تفهمها من قرأت الحواشي ما حويت شي من قرأت الشروح ضيعت الفتوح يعني ستضيع ستضيع لكن انا انصحك ابتداء ستة اشهر الى سنة هي سنتين تقرأ في كتب المعاصرين اللي فيها نوع من - [01:37:11](#)

سهولة منها اعطيك امثلة يعني منها وتبدأ بالعبادات فقط حتى تفهمها منها كتاب فقه العبادات للشيخ ابن عثيمين منها فتاوى اركان الاسلام الشيخ ابن عثيمين منها الدروس الفقهية من المحاضرات الجامعية للشيخ ابن عثيمين منها فقه السنة للسيد سابق منها -
[01:37:34](#)

الملخص الفقهي للشيخ صالح الفوزان منها الشامل في الفقه الشيخ صبحي الحلاق منها كتب كثيرة جدا الحقيقة يعني السنة يبدو لي اسمه كذا للدكتور عبد العظيم بدوي وغيرها كتب يعني - [01:38:01](#)

كثيرة ومنها كتابي وهو مطبوع كتاب الوجيز في فقه العبادات وهو في نظري في نظري لاني كتبته بعدها وحاولت ان يكون يعني مختصرا مستفادا يعتبر من افضل ما كتب اليوم - [01:38:25](#)

من حيث سهولة العبارة ووضوح العبارة قد قال قرأه كثير من الاخوة فذكروا لهذا حتى جاءني شخص يقول قريته في ثلاثة ايام تقريبا وفهمته كله الا هذه المسائل لما كان جاءني يسألني عنها - [01:38:46](#)

وانا كتبته وقرأ علي ايضا وعدلت عليه بعد ذلك تعديلات كثيرة وهو مطبوع في يعني يمكن ما هو مجلد غلاف لكنه متوسط الحجم اسمه الوجيز وعندي ايضا موجود في الانترنت وعندي من اراده - [01:39:01](#)

يرسل لي ارسل له بي دي اف وهو على طريقة السؤال والجواب الذي يقرأ فيه يفهم اهم شيء في فقه العبادات وعندي الوسيط في ثق العبادات ايضا لكنه لم يكتمل بعد يبطلع في مجلدين - [01:39:20](#)

تقريبا يحتمل ثلاثة. لكن اظن سيكون واوسع هو اوسع من الوجيز هذا وعندي المختصر في فقه العبادات يعني شبه المتن بس اني ما كتبته الى الان لاني متردد في بعض - [01:39:38](#)

يعني الامور تركتها والله اعلم اما السؤال الثاني ايش قالوا؟ سؤاله الثاني؟ قالوا ما هي الكتب الاصلية الدراسية؟ من من الكتب التي تتخذ كمراجع للمسائل ونحو ذلك ذا يبي لك يعني كل مذهب في الفقه تبي الفقه بس ولا العلوم الاخرى؟ على كل حال - [01:39:56](#)

يعني يصعب ان هذا انا كان عندي محاضرة قبل سنة ونص سنتين يا ابني طالب العلم مكتبته قد تكون موجودة في الانترنت اظنها موجودة وان كانت مختصرة ايضا موجودة؟ موجودة - [01:40:21](#)

مختصرة بس اظن اني ذكرت فيها اساسيات اظن انا نسيت الان واشتكرت فيها لان هي كان المطلوب فيها يعني لفئة معينة ولعلي لعلي لعلكم تذكروني اضع محاضرة يعني حضورية يعني في هذا الباب ان هذه كانت محاضرة عن طريق - [01:40:38](#)

يعني الانترنت لاهل الكويت طلبوا مني هذا الموضوع يعني لعله يكون عندنا محاضرة بهذا الموضوع تكون حضورية حتى يصير فيها اخذ وعطاء ونقاش يستفاد منها. نعم. ماشي. باقي شيء نعم - [01:41:00](#)

هي اوائل تقرأ ايش اول كتاب يقرأ ابن القيم الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي هذا من اوائل ما يقرأ لابن القيم يعني يليه اغاثة الله فان من مصايد الشيطان - [01:41:20](#)

يليه على استحياء زاد المعادي خيري هدي العباد. يعني غالبه واطح خاصة المجلد الاول والثاني لكن لما تدخل الثالث والرابع يبدأ يغوص بك في مسائل وخلافات. وان كان حتى الاول والثاني يطلع لك مسائل يطيل فيها النفس ما تناسب المبتدئ - [01:41:41](#)

كان في عدة مختصرات له فاذا قرأت مختصر اللي زاد المعادي لا بأس يكون جيد يعني هذه يعني اهم كتب ابن القيم التي تناسب المبتدئ الثلاثة هذه التي ذكرتها وبعض كتبه لا تناسب المبتدئ ابدا مثل الصواعق المرسله - [01:42:03](#)

وفي شي يناسب المتوسط يعني مثل مدارج السالكين مفتاح دار السعادة ومثل اه يعني في كتاب الله يناسب لكنه ملأه بالاسانيد اللي هو كتاب الجنة اللي هو كتابه اللي في الجنة - [01:42:32](#)

هذي الارواح الى بلاد الافراح هذي الارواح لكنه يعني احيانا يطيل النفس يذكر الاسانيد الطالب المبتدئ لكنه جيد يعتبر كتاب لطيف يعني افضل ما كتب في الجنة هذا الكتاب وافضل ما كتب في النار اعاذنا الله واياكم ونسأل الله الجنة - [01:43:04](#)

في النار كتاب ابن رجب التخويف من النار هذان الكتابان من افضل ما كتب في هذين البابين. نعم ما شاء الله عليكم يقول السائل هل يجب المضمضة والاستنشاق؟ اثناء الاغتسال من الجنابة - [01:43:24](#)

اختلف الفقهاء في المضمضة والاستنشاق الاغتسال من الجنابة فذهب الجمهور الى وجوبها وهو مذهب فذهب الحنابلة الحنابلة والحنفية الى وجوبها وذهب المالكي والشافعي الى عدم وجوبها وهو الراجح عندي انها لا تجب لا في - [01:43:42](#) الاغتسال ولا في الوضوء والوضوء الحنفية ايضا لا يجيبونها في الوضوء. لكن يجيبونها في الاغتسال عليكم يقول السائل هل هل تأثم المرأة ان لم ترضع ابنها رضاع طبيعي لا تأثم الا اذا تركت رضاعته مطلقا. اما اذا ارضعته بالحليب الصناعي وكفاه - [01:44:16](#) لا تأثم السلام عليكم اخر سؤال يقول حكم ارضاع المولود من غير المسلمة او العكس ارضاع المسلمة المولودة بظواهر المسلمين. ايش حكم رضاع المولود من غير مسلمة. هل يجوز الرضاع من امرأة كافرة؟ لا ينبغي هذا. العلماء يقول لا ينبغي يكره - [01:44:39](#) قد كان عمر ينهى عنه ينهى عنه ينهى عن الرضاعة من اليهودية والنصرانية وذلك لانه يعني اه يؤثر اللبن مؤثر لا ينبغي ولا حتى من الفاسقة والفاجرة لا ما ينبغي هذا لكن لو حان لو رضع يترتب عليه احكام الرضع. مجموعتين خلاص - [01:44:58](#) والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا جزاكم الله خير - [01:45:22](#)